

سنن البيهقي الكبرى

16645 - أخبرناه أبو بكر بن الحارث الفقيه أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا محمد بن إسماعيل الفارسي ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ عبد الرزاق عن معمر عن الزهري ٧ في المرأة تكفر بعد إسلامها قال تستتاب فإن تابت وإلا قتل وعن معمر عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم في المرأة ترد قال تستتاب فإن تابت وإلا قتل